

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٣٧٣ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٨٦٢ لسنة ٢٠١٧ الصادر فى ٢٠١٧/٨/٩ ؛
وعلى كتاب المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠٢٢/١١/٢٢ ؛

قصر:

(المادة الأولى)

انتهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٦٨٦٢ لسنة ٢٠١٧ الصادر فى ٢٠١٧/٨/٩
بنقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الأولى الجزائية بمحكمة استئناف الإسماعيلية
(مأمورية بورسعيد) المختصة بنظر القضية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠١٤ جنابات العرب
والمقيدة برقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ جنابات كلى بورسعيد إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ؛
لزوال الأسباب .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
تحريراً فى ٢٠٢٢/١٢/٣

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عيد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٥٤٧١ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٢/١٢/٥ - ٢٠٢٢ - ٩٠٩